مجلة العلوم القانونية والاجتماعية

Journal of legal and social studies

Issn : 2507-7333

Eisen: 2676-1742

السلامة والصحة المهنية في ضوء الاتفاقيات الدولية والنظام القانوني السعودي

Occupational safety and health in light of international agreements and the Saudi legal system

محمد عبود حامد محمد[1]*، شذى حامد عمر محمد[2].

[1] كليات بريدة الأهلية، (المملكة العربية السعودية)، wedabboud@gmail.com

[2] كليات بريدة الأهلية، (المملكة العربية السعودية)، shazaomar59@gmail.com

تاريخ ارسال المقال: 2025/06/07	تاريخ القبول: 2025/07/01	تاريخ النشر: 2025/09/01

*المؤلف المرسل

الملخص:

تتناول الدراسة موضوع السلامة والصحة المهنية في ظل للاتفاقيات الدولية والنظام القانوني السعودي. تُعد معالجة قضايا الصحة المهنية وتطوير وتنفيذ أنظمة إدارة السلامة ضرورة حيوية لمواكبة التطور الاقتصادي والاجتماعي والقانوني الذي تشهده المملكة. هذا يعزز صورة إيجابية للمملكة إقليميًا ودوليًا من خلال أنظمة فعالة لحماية العمال وتعزيز بيئة عمل آمنة وصحية، مما يعكس التزامًا عالميًا بضمان حقوق العمال في العمل في ظروف آمنة وخالية من المخاطر.

تتمثل مشكلة الدراسة في عدم الالتزام الكافي لبعض الدول بتطبيق معايير السلامة والصحة المهنية، وذلك بسبب نقص التشريعات وضعف الرقابة. تتطلب التكنولوجيا المتقدمة تحديثًا مستمرًا لمعايير وقوانين السلامة والصحة المهنية لمواجهة المخاطر الجديدة.

تكمن أهمية الدراسة في رفع مستوى الوعي بالسلامة والصحة المهنية في العمل، مما يسهم في تحسين الكفاءة والإنتاجية من خلال إنشاء أنظمة تدعم الحماية القانونية لبيئة العمل. تهدف الدراسة إلى تفعيل سبل الحماية وتطوير التشريعات واللوائح والأنظمة والبرامج المتعلقة بالسلامة والصحة المهنية بما يتوافق مع الأنظمة المحلية والدولية.

اتبعت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي، وخلصت إلى أن الامتثال للقوانين واللوائح المحلية والدولية يساعد في تطبيق إجراءات السلامة والصحة المهنية، مما يؤدي إلى تحسين البيئة العملية وتقليل المخاطر التي قد تواجه العاملين.

توصي الدراسة بضرورة مساهمة الدول بشكل فعال ونشط في إتباع سياسة موحدة للمحافظة على البيئة الآمنة في العمل، ورفع الوعي بأهمية السلامة والصحة المهنية، وتعزيز روح الالتزام بالمعاهدات والاتفاقيات لحماية حقوق ومصالح العمال. كما تقترح مراجعة التشريعات والأنظمة واللوائح والبرامج المتعلقة بالسلامة والصحة المهنية، وإجراء التعديلات اللازمة بانتظام وفقًا لتقييم المخاطر، مع إجراء تقييمات دورية لتحديد أي تغييرات في بيئة العمل قد تتطلب إجراءات جديدة لتعزيز ثقافة السلامة والصحة المهنية. يشارك جميع العاملين في تعزيز بيئة عمل آمنة، مما يساهم في رفاهية العاملين ونجاح المؤسسات على المدى الطويل نتيجة تطبيق أنظمة جديدة ومتطورة.

الكلمات المفتاحية: السلامة المهنية؛ الصحة المهنية ; بيئة العمل ; معايير الحماية ; المخاطر

Abstract:

The study addresses Occupational safety and health in light of international agreements and the Saudi legal system. Addressing occupational health issues and developing and implementing safety management systems are vital to keeping pace with the economic, social, and legal developments taking place in the Kingdom. This enhances the Kingdom's positive image regionally and internationally through effective systems to protect workers and promote a safe and healthy work environment, reflecting a global commitment to ensuring workers' rights to work in safe and hazard-free conditions.

The study's problem is that some countries do not adequately implement occupational safety and health standards due to a lack of legislation and weak

oversight. Advanced technology requires continuous updating of occupational safety and health standards and laws to address new risks.
The importance of the study lies in raising awareness of occupational safety and health at work, which contributes to improving efficiency and productivity by establishing systems that support legal protection of the work environment. The study aims to activate protection methods and develop legislation, regulations, systems, and programs related to occupational safety and health in accordance with local and international regulations.
The study followed a descriptive analytical approach and concluded that compliance with local and international laws and regulations helps implement occupational health and safety procedures, which leads to an improved work environment and reduced risks that may face workers.
The study recommends that countries actively and effectively contribute to adopting a unified policy to maintain a safe work environment, raise awareness of the importance of occupational safety and health, and promote a spirit of commitment to treaties and agreements to protect the rights and interests of workers. It also proposes reviewing legislation, regulations, bylaws, and programs related to occupational safety and health and making necessary adjustments regularly based on risk assessments. It also proposes conducting periodic evaluations to identify any changes in the work environment that may require new measures to enhance the culture of occupational safety and health. All employees participate in promoting a safe work environment, which contributes to employee well-being and the long-term success of organizations through the implementation of new and advanced systems.

Keywords: Occupational safety; Occupational health; Work environment; Protection standards; Risks

مقدمة:

تُشكل السلامة والصحة المهنية حجر الزاوية في تحقيق مبدأ العمل اللائق، وهو ما تؤكده منظمة العمل الدولية. فمن خلال التطبيق الفعال للاتفاقيات الدولية وتشجيع الحكومات وأصحاب العمل على الالتزام بمعاييرها، يتسنى إرساء بيئات عمل أكثر أمانًا وصحة للعمال في مختلف أنحاء العالم.

إدراكًا لهذه الأهمية، سعت معظم الدول، بما في ذلك المملكة العربية السعودية، إلى دمج السلامة المهنية في سياساتها الوطنية. وقد تجلى ذلك في المملكة بسن تشريعات متكاملة تضمن حماية حقوق العمال في هذا المجال وتصونها من أي انتهاك. وعلى الصعيد الدولي، تعززت هذه الجهود بإبرام العديد من الاتفاقيات التي تُنظم حماية هذه الحقوق ضمن إطار دولي محكم، بهدف ضمان بيئة عمل آمنة وفعالة للجميع.

- **سبب اختيار الموضوع:**

تم اختيار موضوع السلامة والصحة المهنية في مكان العمل، مع التركيز على اتفاقيات منظمة العمل الدولية والنظام القانوني السعودي، بناءً على دوافع رئيسية تهدف إلى تعزيز بيئات عمل آمنة ومستدامة.

1. تعزيز الوعي بأهمية السلامة والصحة المهنية

يُعد رفع مستوى الوعي بأهمية السلامة والصحة المهنية أحد الأهداف الجوهرية لهذا الاختيار. فزيادة الوعي تُسهم بشكل مباشر في تقليل حوادث العمل والإصابات المهنية، مما ينعكس إيجابًا على تحسين الكفاءة والإنتاجية العامة في بيئة العمل.

2. الاهتمام المتزايد بالصحة المهنية وحمايتها القانونية

يرجع اختيار هذا الموضوع أيضًا إلى الاهتمام المتزايد بالصحة المهنية، والذي يتجلى في فرض عقوبات رادعة وحماية هذه الحقوق بقوانين مستحدثة. ويتم ذلك من خلال إنشاء أنظمة قوية تدعم الحماية القانونية لبيئة العمل، وهي أنظمة لا تقتصر فقط على الجانب الوقائي والحمائي، بل تساهم كذلك في مواكبة التطور المتسارع وتذليل العقبات التي قد تعيق التطور المنشود في هذا المجال الحيوي.

– اهداف الموضوع:

تطلب معالجة قضايا السلامة والصحة المهنية مقاربة شاملة تتناول التحديات الراهنة، وتؤسس لسياسات وطنية متسقة، وتعمل على ترسيخ ثقافة السلامة في بيئة العمل.

1. التحديات والحلول في ظل التطور التكنولوجي

تبرز الحاجة الملحة لتحديد ومعالجة التحديات التي تواجه السلامة المهنية، لا سيما في ضوء التطور التكنولوجي المتسارع الذي قد ينشئ مخاطر جديدة. يتطلب ذلك تفعيل سبل الحماية، وتطوير قوانين فعالة تتلاءم مع المستجدات، إضافة إلى الانضمام إلى الاتفاقيات واللوائح والأنظمة الدولية والمحلية المستحدثة. هذه الإجراءات تضمن مواكبة التغيرات وتوفير بيئة عمل آمنة ومحمية للعاملين.

2. أهمية السياسة الوطنية المتسقة والمراجعة الدورية

يُعد وضع سياسة وطنية متسقة للسلامة والصحة المهنية أمرًا بالغ الأهمية. هذه السياسة يجب أن تكون مرنة وقابلة للمراجعة الدورية لضمان فعاليتها في الوقاية من الحوادث والأمراض المهنية. فالالتزام بسياسة واضحة ومحدثة يسهم في توفير إطار عمل منظم للجهات المعنية لتطبيق أفضل الممارسات في هذا المجال.

3. ترسيخ ثقافة السلامة كأولوية قصوى

لا يكتمل منظومة السلامة والصحة المهنية دون تعزيز ثقافة السلامة داخل أماكن العمل. فمن الضروري أن تُقدَّر السلامة وتُعطى الأولوية القصوى في جميع الأنشطة والعمليات. يجب أن تُدمج هذه الثقافة في جميع جوانب عمليات العمل وعمليات صنع القرار، بحيث يصبح كل فرد في المنظمة مسؤولاً عن السلامة، مما يسهم في بناء بيئة عمل آمنة ومستدامة.

– مشكلة البحث:

تواجه عملية تطبيق معايير السلامة والصحة المهنية تحديين رئيسيين، يتمثلان في عدم كفاية الالتزام من قبل بعض الدول وصعوبة مواكبة التطورات التكنولوجية المتسارعة.

1. عدم الالتزام بمتطلبات السلامة: ضعف التشريعات والرقابة

يُعد عدم التزام بعض الدول بتطبيق معايير الصحة والسلامة المهنية بشكل كافٍ عائقًا كبيرًا. غالبًا ما ينبع هذا القصور من نقص التشريعات الفعالة التي تُحدد المتطلبات والمعايير بوضوح، بالإضافة إلى ضعف آليات الرقابة التي تُشرف على تطبيق هذه المعايير. يؤدي هذا النقص إلى بيئات عمل غير آمنة تزيد من مخاطر الحوادث والإصابات المهنية.

2. تحديات التكنولوجيا والمخاطر المستجدة

تُقدم التكنولوجيا الحديثة فرصًا هائلة، لكنها تُظهر في المقابل مخاطر جديدة تتطلب يقظة وتكيفًا مستمرين في مجال السلامة المهنية. إن التطورات المتسارعة في التقنيات والعمليات الصناعية تستدعي تحديثًا مستمرًا لمعايير وقوانين السلامة المهنية .هذا التحديث ضروري لضمان التطبيق الفعال لإجراءات السلامة المهنية وتقليل المخاطر المحتملة في بيئة العمل، مما يحافظ على صحة وسلامة العمال.

- **تقسيم الدراسة:**

لتحقيق أهداف الدراسة في تحليل شامل لموضوع السلامة والصحة المهنية، تم تقسيم البحث إلى مبحثين رئيسيين، يتبعهما قسم خاص بالنتائج والتوصيات، وأخيرًا قائمة المراجع المستخدمة.

يُركز المبحث الأول على استعراض وتحليل السلامة والصحة المهنية في ضوء اتفاقيات منظمة العمل الدولية . يتكون هذا المبحث من أربعة مطالب تفصيلية، تُعالج جوانب متعددة من الإطار الدولي المنظم لهذه الحقوق، بدءًا من المبادئ الأساسية وصولاً إلى آليات التنفيذ والمتابعة.

يتناول المبحث الثاني السلامة والصحة المهنية ضمن النظام القانوني السعودي .ينقسم هذا المبحث إلى ثلاثة مطالب، تُفصّل التشريعات واللوائح الوطنية المعمول بها في المملكة لضمان بيئة عمل آمنة وصحية، بالإضافة إلى دور الجهات المعنية في تطبيق هذه الأنظمة.

تُختتم الدراسة بتقديم النتائج والتوصيات المستخلصة من التحليل المقارن بين الإطارين الدولي والوطني، والتي تُسهم في تقديم مقترحات عملية لتحسين ممارسات السلامة والصحة المهنية. يلي ذلك قائمة المراجع التي تم الاستناد إليها في إعداد هذه الدراسة.

المبحث الأول: السلامة والصحة المهنية وفقاً لاتفاقيات منظمة العمل الدولية

تُعتبر السلامة والصحة المهنية في مكان العمل من القضايا المحورية التي توليها منظمة العمل الدولية (ILO) اهتمامًا بالغًا. يهدف هذا الاهتمام إلى ضمان توفير بيئة عمل آمنة وصحية للعمال في جميع أنحاء العالم.

تُعرف منظمة العمل الدولية السلامة والصحة المهنية بأنها مجموعة من الإجراءات والتدابير التي تُصمم خصيصًا لحماية العمال من كافة المخاطر المحتملة التي قد تواجههم خلال أدائهم لمهامهم الوظيفية. وتشمل هذه المخاطر ليس فقط الجوانب الجسدية، بل تمتد لتشمل المخاطر النفسية والاجتماعية التي قد تؤثر سلبًا على رفاهية العاملين.

- **مفهوم السلامة والصحة المهنية (OSH): منظور شامل ومتكامل**

تُعرف السلامة والصحة المهنية (OSH) بأنها نظام متكامل يهدف إلى ضمان سلامة وصحة ورفاهية جميع الأفراد المنخرطين في سير العمل. يتضمن هذا النظام مجموعة من العمليات الأساسية التي تركز على تحديد المخاطر

والأخطار المحتملة في بيئة العمل، ومن ثم تقييمها وتخفيفها بشكل فعال، بهدف رئيسي هو منع وقوع الحوادث والإصابات والأمراض المهنية، وصولًا إلى الحفاظ على الأرواح.

- **تعريف السلامة المهنية وفقًا لمنظمة العمل الدولية ومنظمة الصحة العالمية**

في سياق أكثر تحديدًا، قدمت اللجنة المشتركة للسلامة المهنية التابعة لكل من منظمة العمل الدولية (ILO) ومنظمة الصحة العالمية (WHO) تعريفًا شاملًا للسلامة المهنية. يُشير هذا التعريف إلى أن السلامة المهنية تتجسد في وقاية العاملين من كافة المخاطر الموجودة في أماكن العمل. علاوة على ذلك، تُعنى السلامة المهنية بوضع العاملين والاحتفاظ بهم في بيئة عمل لا تقتصر على كونها آمنة فحسب، بل يجب أن تكون أيضًا ملائمة من الناحيتين **الفسيولوجية والنفسية**، مما يضمن لهم ظروف عمل صحية ومستقرة.

- **الأمن والسلامة المهنية: مفهوم شامل لحماية العمال**

يُشير مفهوم **الأمن والسلامة المهنية** إلى مجموعة متكاملة من الإجراءات، الأنظمة، والممارسات التي تُطبق في بيئات العمل. الهدف الأساسي من هذه المنظومة هو ضمان حماية شاملة لصحة وسلامة العمال، سواء كانت هذه الحماية جسدية أو نفسية.

يسعى هذا المفهوم إلى تحقيق عدة أهداف رئيسية، أبرزها:

- **الوقاية من المخاطر** :منع تعرض العمال للمخاطر المهنية التي قد تنشأ عن بيئة العمل نفسها، أو عن الأدوات والمعدات المستخدمة، أو عن المواد الكيميائية والفيزيائية المتداولة.
- **خلق بيئة عمل آمنة وصحية** :العمل على تأسيس بيئة عمل توفر أعلى معايير الأمان والنظافة، بما يُسهم في تعزيز راحة العمال وإنتاجيتهم.
- **الحد من الحوادث والأمراض المهنية** :التقليل من نسبة وقوع الحوادث والإصابات في مكان العمل، والحد من انتشار الأمراض المرتبطة بالمهنة.
- **تعزيز الرفاهية العامة** :المساهمة في تحسين جودة حياة العاملين ورفاهيتهم بشكل عام، من خلال توفير ظروف عمل مناسبة تُقلل من الضغوط وتُعزز من الصحة النفسية والجسدية.

المطلب الأول: وظائف السلامة والصحة المهنية

تُعد السلامة والصحة المهنية (OSH) نظامًا متعدد الوظائف يهدف إلى حماية العمال وضمان بيئة عمل آمنة وصحية. تتضمن هذه الوظائف محاور أساسية تُشكل معًا إطارًا متكاملًا لتحقيق أعلى معايير السلامة.

1. تقييم المخاطر

تُعد وظيفة تقييم المخاطر الخطوة الأولى والأساسية. تتضمن هذه العملية تحديد وتحليل جميع المخاطر المحتملة في مكان العمل، والتي يمكن أن تشمل عوامل فيزيائية (مثل الضوضاء والحرارة)، كيميائية (مثل المواد السامة)، بيولوجية (مثل الفيروسات والبكتيريا)، أرجونومية (مثل وضعيات العمل الخاطئة)، ونفسية اجتماعية (مثل الإجهاد وضغوط العمل). يهدف هذا التقييم إلى فهم طبيعة المخاطر وتأثيرها المحتمل على سلامة وصحة العمال.

2. التحكم في المخاطر

بعد تحديد المخاطر، تأتي وظيفة التحكم في المخاطر التي تُركز على تنفيذ تدابير فعالة للقضاء على هذه المخاطر أو تقليلها إلى أدنى حد ممكن. يتم ذلك من خلال تطبيق تسلسل هرمي للتحكم يشمل :الضوابط الهندسية)مثل تعديل بيئة العمل أو الآلات(، الضوابط الإدارية (مثل تغيير إجراءات العمل أو جداولها)، وأخيرًا، توفير معدات الحماية الشخصية (PPE)كحل أخير. كما يشمل ذلك تصميم أساليب عمل أكثر أمانًا، وتوفير التدريب والتعليم اللازمين للعمال، وضمان توفر معدات السلامة المناسبة وصيانتها.

3. الامتثال التنظيمي

تُركز وظيفة **الامتثال التنظيمي** على ضمان التزام المنشآت بجميع اللوائح والمعايير والمبادئ التوجيهية المتعلقة بالسلامة والصحة المهنية. تُحدد هذه المعايير من قبل الوكالات الحكومية المختصة، مثل إدارة السلامة والصحة المهنية (OSHA)في الولايات المتحدة أو السلطة التنفيذية للصحة والسلامة (HSE) في المملكة المتحدة. الالتزام بهذه التشريعات ليس فقط ضرورة قانونية بل يعكس أيضًا التزامًا بحماية العمال.

4. برامج السلامة المهنية

تتضمن هذه الوظيفة تطوير وتنفيذ أنظمة إدارة السلامة الشاملة، ووضع السياسات والإجراءات الواضحة، بالإضافة إلى برامج التدريب المستمرة. الهدف من ذلك هو تعزيز ثقافة السلامة داخل المنظمة، وتشجيع المشاركة النشطة والتعاون بين العمال والإدارة في جميع جوانب السلامة.

5. تعزيز الصحة المهنية

تُعنى وظيفة تعزيز الصحة المهنية بالتعامل مع قضايا الصحة المتعلقة بالعمل، مثل التعرض للمواد الخطرة، المخاطر الأرجونومية، والإجهاد في مكان العمل، بالإضافة إلى مخاوف الصحة العقلية. يتم ذلك عبر تنفيذ تدابير وقائية، وإطلاق مبادرات لتعزيز الصحة العامة، وتطبيق برامج المراقبة الطبية الدورية.

6. الاستعداد لحالات الطوارئ

تُركز وظيفة الاستعداد لحالات الطوارئ على التخطيط المسبق والتأهب لأي طارئ أو كارثة قد تحدث في مكان العمل. يشمل ذلك وضع إجراءات السلامة من الحرائق، وخطط الإخلاء الفعالة، وتوفير تدريب على الإسعافات الأولية، ووضع بروتوكولات واضحة للاستجابة السريعة للطوارئ.

7. تمكين العمال

تُعد وظيفة تمكين العمال جزءًا حيويًا من نجاح أي نظام للسلامة والصحة المهنية. تتضمن هذه الوظيفة تشجيع العمال على الانخراط والمشاركة الفعالة في جميع مبادرات السلامة، بما في ذلك تشكيل لجان السلامة، والاستفادة من ملاحظاتهم واقتراحاتهم، لضمان أن تكون احتياجاتهم وتجاربهم جزءًا لا يتجزأ من جهود السلامة.

المطلب الثاني: أهداف السلامة والصحة المهنية

تهدف السلامة والصحة المهنية (OSH) إلى تحقيق مجموعة شاملة من الأهداف التي تضمن رفاهية وحماية العمال في مختلف القطاعات الصناعية. هذه الأهداف لا تقتصر على الجانب الوقائي فحسب، بل تمتد لتشمل تعزيز الصحة، بناء ثقافة مؤسسية داعمة للسلامة، والالتزام بالمعايير التنظيمية، مما ينعكس إيجابًا على الأداء الاقتصادي للمنشآت.

1. منع الإصابات والأمراض والوفيات المرتبطة بالعمل

يُعد الهدف الأساسي للسلامة والصحة المهنية هو الحد من وقوع الإصابات، الأمراض، والوفيات المرتبطة بالعمل .يتحقق هذا من خلال تحديد دقيق للمخاطر والأخطار المحتملة في بيئة العمل، ومن ثم اتخاذ الإجراءات اللازمة لتخفيفها والقضاء عليها قدر الإمكان.

2. تعزيز الصحة المهنية الشاملة

تسعى المنشآت التي تلتزم بمعايير السلامة والصحة المهنية إلى تعزيز الصحة البدنية والعقلية للعمال .يشمل ذلك معالجة قضايا الصحة المهنية المتنوعة مثل التعرض للمواد الخطرة، إدارة المخاطر الأرجونومية التي قد تسبب إصابات في الجهاز العضلي الهيكلي (مثل إصابات أسفل الظهر أو اليدين)، وكذلك التعامل مع الإجهاد النفسي في مكان العمل، مما يؤدي إلى تقليل الاضطرابات العضلية الهيكلية وتحسين الصحة العامة للعامل.

3. ضمان الامتثال التنظيمي للوائح والمعايير

من الأهداف الهامة هو ضمان الامتثال التام للوائح والمعايير والمبادئ التوجيهية المتعلقة بالسلامة والصحة المهنية، والتي تُحددها الوكالات الحكومية المختصة. هذا الالتزام القانوني يهدف في جوهره إلى حماية سلامة وصحة العمال وضمان التزام الشركات بالمعايير المعترف بها.

4. خلق ثقافة سلامة مؤسسية راسخة

تسعى الشركات التي تتبنى معايير السلامة والصحة المهنية إلى تعزيز ثقافة السلامة داخل أماكن العمل. هذه الثقافة تعني أن السلامة تُقدر وتُعطى الأولوية القصوى، وتُدمج بشكل عضوي في جميع جوانب عمليات العمل وعمليات صنع القرار، لتصبح جزءًا لا يتجزأ من هوية المنظمة.

5. توفير التدريب والتعليم المستمر

يُعد توفير برامج تدريب وتعليم شاملة للعمال وأصحاب العمل من الأهداف الأساسية. تهدف هذه البرامج إلى رفع مستوى الوعي حول مخاطر مكان العمل، وتعزيز الممارسات الآمنة، وتوضيح إجراءات الطوارئ، مما يزيد من قدرة الجميع على التعامل مع المواقف المختلفة بفعالية.

6. إجراء تقييمات مخاطر دورية وفعالة

تقوم الشركات التي تلتزم بمعايير السلامة والصحة المهنية بإجراء تقييمات دورية للمخاطر .يهدف ذلك إلى تحديد المخاطر وتقييمها وترتيب أولوياتها في مكان العمل بشكل منهجي، ومن ثم وضع استراتيجيات فعالة للسيطرة على هذه المخاطر أو القضاء عليها تمامًا.

7. تنفيذ أنظمة إدارة السلامة المتكاملة

تُساعد معايير السلامة والصحة المهنية الشركات في تطوير وتنفيذ أنظمة وسياسات وإجراءات وممارسات إدارة السلامة في مكان العمل بفعالية. هذه الأنظمة تُوفر إطارًا منظمًا لضمان تطبيق أفضل الممارسات في مجال السلامة.

8. مراقبة وتقييم الأداء لضمان التحسين المستمر

من الأهداف الهامة أيضًا مراقبة وتقييم أداء السلامة في مكان العمل بشكل مستمر. يهدف ذلك إلى تحديد مجالات التحسين، وقياس التقدم المحرز، وضمان التعزيز المستمر لمعايير السلامة وممارساتها.

9. تسهيل التعاون والتواصل الفعال بين الأطراف

تُسهم منظمات الصحة والسلامة في تسهيل التعاون والتواصل الفعال بين العمال، وأصحاب العمل، والوكالات الحكومية، وجميع أصحاب المصلحة الآخرين. يهدف ذلك إلى معالجة مخاوف السلامة والصحة بشكل جماعي، وتعزيز ممارسات إدارة السلامة الفعالة.

10. تقليل التكاليف الاقتصادية للمنشآت

أخيرًا، من خلال منع الإصابات والأمراض والوفيات في مكان العمل، تُساعد السلامة والصحة المهنية على تقليل التكاليف الاقتصادية الباهظة المرتبطة بالإنتاجية المفقودة، النفقات الطبية المترتبة على الإصابات، مطالبات تعويض العمال، والالتزامات القانونية التي قد تنشأ عن حوادث العمل.

المطلب الثالث: المبادئ الأساسية للسلامة والصحة المهنية وفقًا لمنظمة العمل الدولية

تُعد السلامة والصحة المهنية ركيزة أساسية لحماية العمال وتعزيز بيئة عمل آمنة وصحية. تعكس هذه المبادئ، كما أقرتها منظمة العمل الدولية(ILO) ، التزامًا عالميًا راسخًا بضمان حقوق العمال في العمل بظروف آمنة وخالية من المخاطر.

1. مبدأ الحق في بيئة عمل آمنة وصحية

يُعتبر الحق في بيئة عمل آمنة وصحية مبدأً أساسيًا ومعترفًا به كجزء لا يتجزأ من المبادئ والحقوق الأساسية في العمل. يتوجب على جميع الدول الأعضاء في منظمة العمل الدولية احترام هذا الحق وتعزيزه، بغض النظر عن مدى تصديقها على الاتفاقيات الدولية ذات الصلة، مما يؤكد عالمية هذا المبدأ.

2. مبدأ الوقاية من المخاطر المهنية

تُركز منظمة العمل الدولية على الوقاية كحجر زاوية في إدارة السلامة والصحة المهنية. يتضمن هذا المبدأ تحديد المخاطر المحتملة في مكان العمل، وتقييمها بشكل منهجي، ثم اتخاذ الإجراءات اللازمة للحد منها أو القضاء عليها بشكل جذري. يتحقق ذلك من خلال تصميم أماكن العمل والمعدات والعمليات لتكون آمنة بطبيعتها، قبل بدء العمل.

3. مبدأ المسؤولية المشتركة بين أصحاب العمل والعمال

تُؤكد منظمة العمل الدولية أن مسؤولية تحقيق السلامة والصحة المهنية هي مسؤولية مشتركة تقع على عاتق كل من أصحاب العمل والعمال. فمن جهة، يلتزم أصحاب العمل بتوفير بيئة عمل آمنة ومرافق مناسبة، بينما يتعين على العمال، من جهتهم، الالتزام الصارم بإجراءات السلامة المحددة، واستخدام معدات الحماية الشخصية بشكل صحيح وفعال.

4. مبدأ التدريب والتوعية المستمرة

يُعد تدريب العمال وتوعيتهم بالمخاطر المهنية وإجراءات السلامة مبدأً جوهريًا. يجب أن يتلقى العمال تدريبًا منتظمًا وشاملًا حول كيفية التعامل مع المخاطر المحتملة، وكيفية الإبلاغ الفوري عن أي حوادث أو إصابات، مما يُسهم في بناء وعي وقائي لديهم.

5. مبدأ التفتيش والمراقبة الفعالة

تُشدد منظمة العمل الدولية على الأهمية البالغة لوجود أنظمة تفتيش فعالة لمراقبة الامتثال لتشريعات السلامة والصحة المهنية. يجب أن تتمتع هذه الأنظمة بالاستقلالية اللازمة والقدرة على فرض العقوبات الرادعة على المخالفين لضمان الالتزام بالمعايير.

6. مبدأ التحسين المستمر لبيئة العمل

تعتمد منظمة العمل الدولية على مبدأ التحسين المستمر لبيئة العمل. يشمل ذلك المراجعة الدورية لإجراءات السلامة والصحة المهنية وتحديثها باستمرار، استنادًا إلى أحدث التطورات التكنولوجية والعلمية، لضمان مواكبة أفضل الممارسات العالمية.

7. مبدأ حماية الفئات الأكثر عرضة للخطر

تُولي منظمة العمل الدولية اهتمامًا خاصًا بحماية الفئات الأكثر عرضة للخطر في بيئة العمل، مثل العمال المهاجرين والعاملين في القطاع غير الرسمي. يتطلب ذلك توفير حماية إضافية ومخصصة لهذه الفئات لضمان سلامتهم ورفاهيتهم، نظرًا للظروف الخاصة التي قد يوجهونها.

8. مبدأ التعاون الدولي وتبادل الخبرات

تشجع منظمة العمل الدولية الدول على التعاون وتبادل الخبرات في مجال السلامة والصحة المهنية. يتم ذلك من خلال اعتماد المعايير الدولية الموحدة ودعم البرامج والمبادرات المشتركة التي تهدف إلى تحسين ظروف العمل على الصعيد العالمي، مما يعزز تبادل المعرفة والممارسات الجيدة.

المطلب الرابع: أبرز الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالسلامة والصحة المهنية

تُعد الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالسلامة والصحة المهنية أداة أساسية لضمان بيئة عمل آمنة وصحية للعمال في جميع أنحاء العالم. تُسهم هذه الاتفاقيات، التي أقرتها منظمة العمل الدولية (ILO) وغيرها من المنظمات، في وضع معايير عالمية لحماية القوى العاملة.

1. اتفاقية السلامة والصحة المهنية وبيئة العمل (رقم 155، 1981)

تُعتبر هذه الاتفاقية من أهم الوثائق الصادرة عن منظمة العمل الدولية في هذا المجال. تهدف إلى وضع سياسة وطنية متسقة للسلامة والصحة المهنية ومراجعتها بانتظام لضمان الوقاية الفعالة من الحوادث والأمراض المهنية. تنطبق الاتفاقية على جميع فروع النشاط الاقتصادي، مع مرونة في استثناء بعض الفروع أو الفئات بعد التشاور مع أصحاب العمل والعمال. تتضمن أحكامها تدابير وقائية لتقليل المخاطر في مكان العمل، وتوفير التدريب اللازم للعمال،

وإشراكهم في عمليات صنع القرار المتعلقة بالسلامة، بالإضافة إلى تحديد المخاطر، وتوفير معدات الوقاية، وإجراء الفحوصات الطبية، وتعزيز التعاون بين الإدارة والعمال.

2. اتفاقية خدمات الصحة المهنية (رقم 161، 1985)

تهدف هذه الاتفاقية إلى توفير خدمات صحية مهنية متكاملة للعمال لضمان الوقاية من الأمراض والإصابات المرتبطة بالعمل. تُشجع الاتفاقية على إنشاء خدمات صحية مهنية داخل المؤسسات لتقديم الدعم الفني والطبي اللازم للعمال، وتنطبق على جميع القطاعات الاقتصادية. تشمل أبرز أحكامها إنشاء هذه الخدمات، وإجراء فحوصات طبية دورية، وتوفير المعلومات والتدريب الصحي للعمال.

3. اتفاقية السلامة في استعمال المواد الكيميائية (رقم 170، 1990)

تُركز هذه الاتفاقية على حماية العمال من المخاطر الناتجة عن استخدام المواد الكيميائية في العمل، وهي تنطبق على جميع الفروع التي تستخدم هذه المواد، مع إمكانية استثناء بعض المنتجات أو المنشآت. من أبرز أحكامها تصنيف المواد الكيميائية بشكل دقيق، وتوفير بطاقات تعريف وملصقات تحذيرية، وتقديم معلومات وافية عن المخاطر لضمان استخدام المواد بأمان، بالإضافة إلى تدريب العمال على التعامل الآمن معها.

4. اتفاقية السلامة والصحة في البناء (رقم 167، 1988)

تهدف هذه الاتفاقية إلى ضمان سلامة وصحة عمال قطاع البناء، الذي يُعتبر من أكثر القطاعات خطورة، من خلال تطبيق معايير وقائية محددة. تنطبق على جميع أنشطة البناء، بما في ذلك الهدم والتركيب. تتضمن أحكامها توفير معدات الوقاية الشخصية، ووضع إجراءات طوارئ فعالة، وإجراء فحوصات دورية للمعدات والمواقع، وتدريب العمال، وتعزيز التعاون بين أصحاب العمل والعمال.

5. اتفاقية منع الحوادث الصناعية الكبرى (رقم 174، 1993)

تُعنى هذه الاتفاقية بالحد من وقوع الحوادث الكبرى الناتجة عن استخدام المواد الكيميائية الخطرة، وتنطبق على منشآت المخاطر الكبرى، باستثناء المنشآت النووية والعسكرية. من أبرز أحكامها تحديد المنشآت الخطرة، وإعداد خطط طوارئ شاملة، وتدريب العمال، وتعزيز التعاون بين الدول في حالات الحوادث العابرة للحدود.

6. اتفاقية الإطار الترويجي للسلامة والصحة المهنية (رقم 187، 2006)

تهدف هذه الاتفاقية إلى تعزيز ثقافة الوقاية من المخاطر المهنية من خلال تطوير سياسات وطنية فعالة، وتنطبق على جميع الدول الأعضاء في منظمة العمل الدولية. تشمل أبرز أحكامها إنشاء إطار وطني للسلامة والصحة المهنية، وتعزيز التعاون بين الجهات المعنية، ومراجعة السياسات بشكل دوري لضمان فعاليتها.

7. اتفاقية التفتيش في العمل (رقم 81، 1947)

تُركز هذه الاتفاقية على ضمان تطبيق تشريعات العمل، بما في ذلك قوانين السلامة والصحة المهنية، وتنطبق على جميع القطاعات الاقتصادية. من أبرز أحكامها إنشاء أنظمة تفتيش فعالة، وتوفير صلاحيات كافية للمفتشين لتمكينهم من أداء مهامهم، وضمان سرية الشكاوى المقدمة من العمال لحماية حقوقهم.

8. اتفاقية حماية العمال من الإشعاعات (رقم 115، 1960)

تهدف هذه الاتفاقية إلى حماية العمال من المخاطر الناتجة عن التعرض للإشعاعات المؤينة، وتنطبق على جميع القطاعات التي يتعرض فيها العمال للإشعاعات. تتضمن أحكامها تحديد حدود التعرض الآمن للإشعاع، وتوفير معدات الوقاية اللازمة، وإجراء فحوصات طبية دورية للعمال المعرضين.

9. اتفاقية العمل في المناجم (رقم 176، 1995)

تُعنى هذه الاتفاقية بضمان سلامة وصحة عمال المناجم من خلال تطبيق معايير وقائية متخصصة، وتنطبق على جميع أنشطة التعدين تحت الأرض. تشمل أبرز أحكامها توفير معدات الوقاية الشخصية، ووضع إجراءات طوارئ محددة لبيئة المناجم، وتدريب العمال بشكل مكثف، وتعزيز التعاون بين أصحاب العمل والعمال في هذا القطاع.

10. اتفاقية العمل البحري (رقم 186، 2006)

تهدف هذه الاتفاقية إلى ضمان سلامة وصحة العمال البحريين من خلال تطبيق معايير وقائية خاصة بالبيئة البحرية، وتنطبق على جميع السفن التجارية. من أبرز أحكامها توفير معدات الوقاية المناسبة للظروف البحرية، ووضع إجراءات طوارئ خاصة بالسفن، وتدريب العمال على التعامل مع المخاطر البحرية، وتعزيز التعاون بين أصحاب العمل والعمال البحريين.

المبحث الثاني: السلامة والصحة المهنية وفقاً للنظام القانوني السعودي

تُعد السلامة والصحة المهنية في مكان العمل عنصرًا أساسيًا وفاعلًا ضمن النظام القانوني السعودي. تسعى المملكة العربية السعودية جاهدة لتعزيز بيئة عمل آمنة وصحية لجميع العاملين على أراضيها.

تندرج هذه الجهود الطموحة في إطار رؤية المملكة 2030، والتي تهدف إلى تحسين جودة الحياة الشاملة للمواطنين والمقيمين، بالإضافة إلى تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية المستدامة. تعكس التشريعات والأنظمة السعودية الحديثة التزامًا راسخًا وواضحًا بحماية العمال من كافة المخاطر المهنية المحتملة، وفي الوقت ذاته، تعمل على ترسيخ ثقافة السلامة في جميع القطاعات الاقتصادية بالمملكة.

المطلب الأول: الإطار القانوني للسلامة والصحة المهنية

تُعدّ السلامة والصحة المهنية في المملكة العربية السعودية منظومة متكاملة تخضع لمجموعة من القوانين والأنظمة الرامية إلى حماية القوى العاملة وتوفير بيئة عمل آمنة. يتصدر هذه التشريعات نظام العمل الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/51) وتاريخ 1426/8/23هـ (2005م).

يُحدد نظام العمل السعودي بوضوح حقوق وواجبات كل من أصحاب العمل والعمال فيما يتعلق بسلامة بيئة العمل. ويشمل ذلك إلزام أصحاب العمل بتوفير معدات الحماية الشخصية اللازمة، وإجراء تقييمات دورية للمخاطر المحتملة في مكان العمل. يُفرد النظام في بابه الثامن أحكامًا تفصيلية تتعلق بسلامة العمال، ووقايتهم، ورعايتهم الصحية والاجتماعية.

إضافة إلى نظام العمل، أطلقت المملكة السياسة الوطنية للسلامة والصحة المهنية .تهدف هذه السياسة الطموحة إلى تعزيز منظومة السلامة الشاملة من خلال تطوير مستمر للتشريعات القائمة وإنشاء هيكل حوكمة

واضح وفعال. تعتمد هذه السياسة على مبادئ أساسية كالوقاية من المخاطر وحماية حقوق العمال في بيئة عمل آمنة وصحية، مما يعكس التزام المملكة الراسخ بمعايير العمل اللائق.

- **التزامات أصحاب العمل والعمال في نظام السلامة والصحة المهنية السعودي**

يُلقي النظام القانوني السعودي، ممثلًا في نظام العمل السعودي وتعديلاته، مسؤولية كبيرة على أصحاب العمل لضمان بيئة عمل آمنة وصحية. في المقابل، يفرض هذا النظام التزامات على العمال، ويُحدد حقوقهم في حال تعرضهم للخطر.

- **مسؤوليات أصحاب العمل في توفير بيئة عمل آمنة**

يتحتم على أصحاب العمل في المملكة العربية السعودية توفير بيئة عمل آمنة ونظيفة، وهذا يشمل تقديم معدات الوقاية الشخصية مجانًا للعمال. كما يجب عليهم إجراء تقييمات دورية للمخاطر المحتملة، وتنفيذ برامج تدريبية لزيادة وعي العمال بالمخاطر والإجراءات الوقائية. بالإضافة إلى ذلك، تُلزمهم هذه المسؤوليات بتوفير الإسعافات الأولية وإجراء فحوصات طبية دورية للعمال المعرضين لمخاطر صحية محددة. من الضروري أيضًا تنفيذ إجراءات الطوارئ وضمان توفر وسائل الإخلاء الآمنة في حالة وقوع الحوادث.

وعلى نطاق أوسع، يقع على عاتق صاحب العمل الحفاظ على المنشأة في حالة صحية ونظيفة، وتوفير الإنارة الكافية والمياه الصالحة للشرب والاغتسال .يجب عليهم كذلك اتباع قواعد الحماية والسلامة والصحة المهنية، واتخاذ جميع الاحتياطات اللازمة لحماية العمال من الأخطار والأمراض الناجمة عن طبيعة العمل. يتضمن ذلك ضمان سلامة الآلات والأجهزة المستخدمة، وتهيئة وسائل فنية لمكافحة الحرائق، مع تأمين منافذ للنجاة يمكن الوصول إليها في جميع الأوقات .

وبشكل أكثر تفصيلًا، يتطلب من كل صاحب عمل إعداد خزانة أو أكثر للإسعافات الطبية، بحيث تكون مزودة بالأدوية واللوازم الضرورية للإسعافات الأولية. كما يجب عليهم تعيين طبيب أو أكثر لفحص العمال المعرضين لخطر الإصابة بأمراض مهنية محددة، وذلك بشكل شامل مرة واحدة على الأقل كل عام، وتسجيل نتائج هذه الفحوصات بدقة في سجلاتهم وملفات العمال .

- **مسؤولية صاحب العمل تجاه غير العمال وحقوق الأطراف**

لا تقتصر مسؤولية صاحب العمل على العاملين لديه فحسب، بل تمتد لتشمل الطوارئ والحوادث التي قد تصيب أشخاصًا آخرين غير العمال، مثل الزوار أو المتعاملين الذين يدخلون أماكن العمل بحكم الوظيفة أو بموافقة صاحب العمل أو وكلائه. فإذا كانت هذه الحوادث ناتجة عن إهمال في اتخاذ الاحتياطات الفنية اللازمة، يتحمل صاحب العمل مسؤولية تعويضهم عن الأضرار والعطل وفقًا للأنظمة العامة المتبعة.

في المقابل، يمنح النظام حقوقًا واضحة لأصحاب العمل والعمال. يحق لصاحب العمل إنهاء عقد العمل إذا لم يلتزم العامل عمدًا بالتعليمات المتعلقة بسلامة العمل والعمال، شريطة أن تكون هذه التعليمات معلنة في مكان ظاهر. وفي المقابل، يحق للعامل مغادرة العمل دون إشعار مسبق إذا كان هناك خطر جسيم يهدد سلامته أو صحته، بشرط أن يكون صاحب العمل على علم بهذا الخطر ولم يتخذ إجراءات فعالة لإزالته.

- **حقوق وواجبات العمال في السلامة والصحة المهنية بالمملكة العربية السعودية**

يتمتع العمال في المملكة العربية السعودية بحقوق واضحة في مجال السلامة والصحة المهنية، تقابلها واجبات يتحتم عليهم الالتزام بها لضمان بيئة عمل آمنة للجميع. يكفل لهم النظام القانوني السعودي الحق في العمل ببيئة آمنة وصحية، ويُوفر لهم التدريب اللازم للتعامل مع المخاطر المهنية. كما يحق للعمال الإبلاغ عن أي مخالفات تتعلق بالسلامة دون خوف من الترهيب أو الانتقام. في المقابل، يُلزم العمال بالالتزام الصارم بإجراءات السلامة واستخدام معدات الحماية الشخصية بشكل صحيح، بالإضافة إلى المشاركة الفعالة في برامج التدريب والإبلاغ عن أي مخاطر أو حوادث في مكان العمل.

- **الحماية المجانية ومسؤوليات الأطراف**

يتحمل صاحب العمل مسؤولية توفير معدات الحماية الشخصية مجانًا لحماية الموظفين من مخاطر مكان العمل. يجب عليه توفير الأدوات الوقائية المناسبة وتدريب العمال على استخدامها بفعالية. من جانبه، يُلزم العامل باستخدام الوسائل الوقائية المخصصة لكل عملية، والمحافظة عليها، وتطبيق التعليمات الموضوعة للحفاظ على صحته ووقايته من الإصابات والأمراض. كما يجب على العامل الامتناع عن أي فعل أو تقصير قد يؤدي إلى عدم تنفيذ التعليمات، أو إساءة استخدام الوسائل المعدة لحماية مقر العمل وصحة العمال المشتغلين معه وسلامتهم، أو تعطيلها.

- **التدريب كركيزة أساسية للسلامة**

وفقًا لنظام العمل السعودي، يتحمل صاحب العمل مسؤولية توفير التعليمات والتدريبات والإشراف اللازم لضمان صحة وسلامة العاملين في أماكن العمل. يتوجب عليه إطلاع العمال على مخاطر مهنتهم قبل مزاولتها وتدريبهم على استخدام أدوات الوقاية الشخصية المناسبة.

علاوة على ذلك، يُلزم كل صاحب عمل يُشغل خمسين عاملًا أو أكثر بتدريب ما لا يقل عن 12%من مجموع عماله السعوديين سنويًا على أعماله. يشمل هذا التدريب العاملين السعوديين الذين يدرسون وتُدفع رسوم دراستهم من قبل صاحب العمل، بما في ذلك رسوم المواد الدراسية. هذا الالتزام يعكس حرص النظام على تطوير الكفاءات الوطنية وضمان حصولها على التدريب اللازم في مجالات السلامة والصحة المهنية.

- **الدور الرقابي والتنظيمي للحكومة السعودية في السلامة والصحة المهنية**

تلعب الحكومة السعودية، ممثلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية، دورًا حيويًا ومحوريًا في مراقبة وتفتيش أماكن العمل لضمان الالتزام بمعايير السلامة والصحة المهنية. يتم تنفيذ عمليات التفتيش هذه من قبل مفتشين مدربين يتمتعون بالصلاحيات اللازمة لتقييم إجراءات السلامة وفرض الغرامات على المخالفين.

لتعزيز التنسيق بين الجهات الحكومية وتطوير برامج وطنية شاملة للسلامة، تم إنشاء المجلس الوطني للسلامة والصحة المهنية .يهدف هذا المجلس إلى تحسين مؤشرات الأداء وضمان استدامة أنشطة السلامة في جميع القطاعات الاقتصادية بالمملكة.

- **نظام تفتيش العمل: صلاحيات وآليات**

ينص نظام العمل في المملكة على إنشاء نظام مستقل وفعال للتفتيش على العمل .تتولى وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية، من خلال مفتشي العمل التابعين لها، مسؤولية رصد وتنفيذ أحكام هذا النظام، بما في ذلك

جميع ما يتعلق بأحكام السلامة والصحة المهنية .يتمتع مفتشو العمل بصلاحية دخول أي منشأة خاضعة لأحكام نظام العمل في أي وقت من اليوم أو الليل، ودون إشعار مسبق، لإجراء أي فحص أو تحقيق ضروري للتأكد من سلامة تنفيذ النظام.

يُسمح للمفتشين باستجواب صاحب العمل أو من يمثله أو العمال، سواء على انفراد أو بحضور شهود، حول أي مسألة تتعلق بتنفيذ أحكام النظام. كما يحق لهم الاطلاع على جميع الدفاتر والسجلات والوثائق اللازمة للاحتفاظ بها وفقًا للنظام، والحصول على صور ومستخرجات منها. ويُخول لهم أيضًا أخذ عينات من المواد المستخدمة أو المتداولة في العمليات الصناعية وغيرها الخاضعة للتفتيش، لغرض تحليلها في المختبرات الحكومية، مع إبلاغ صاحب العمل أو ممثله بذلك.

يُفرض على أصحاب العمل ووكلائهم تقديم التسهيلات اللازمة للمفتشين لأداء واجباتهم، وتقديم البيانات المطلوبة حول طبيعة العمل، والاستجابة لطلبات المثول أمامهم، وتوفير مندوب إذا طُلب منهم ذلك. ومن الجدير بالذكر أن عملية التفتيش قد يشارك فيها أطباء ومهندسون وكيميائيون واختصاصيون في السلامة والصحة المهنية كلما دعت الحاجة إلى ذلك، مما يعزز الشمولية الفنية للتفتيش.

تُمنح صلاحيات تفتيش العمل لموظفين مختصين في وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية، ويمكن أن يتم التفتيش أيضًا بواسطة استشاريين تابعين للوزارة، وليس بالضرورة موظفين دائمين. ويتعين على مفتشي العمل تقديم تقارير ومحاضر مفصلة تتعلق بعمليات التفتيش، وفرض غرامات فورية في حال اكتشاف أي انتهاكات، وذلك بدلًا من الاقتصار على تقديم توجيهات أولية أو توصيات تصحيحية، مما يؤكد على جدية تطبيق النظام.

- **العقوبات الصارمة على المخالفات**

تفرض المملكة العربية السعودية عقوبات صارمة على المخالفات المتعلقة بالسلامة والصحة المهنية .تشمل هذه العقوبات غرامات مالية يمكن أن تصل إلى 100,000ريال سعودي، بالإضافة إلى إمكانية إغلاق المنشآت مؤقتًا أو دائمًا في حالات المخالفات الجسيمة. تهدف هذه العقوبات الرادعة إلى تعزيز الالتزام بالأنظمة وحماية العمال من المخاطر المحتملة.

وقد تم تغليظ العقوبات في هذا الشأن بشكل ملحوظ، حيث رُفعت الغرامة لتصل إلى 100,000 ريال سعودي، وزادت مدة إغلاق المنشأة إلى 30 يومًا، أو إغلاقها بشكل كامل، وذلك بناءً على شدة وجسامة المخالفة. يُمكن لصاحب العمل مناقشة الأمر مع الوزارة وعقد اتفاق بشأن دفع الغرامة وتنفيذ الإجراءات التصحيحية ضمن إطار زمني محدد. وفي حال استمرار المخالفات، يترتب على ذلك فرض غرامات إضافية. تجدر الإشارة إلى أنه لا يجوز إغلاق المنشأة بشكل كامل إلا في حالة رفع الوزارة دعوى قضائية ضد صاحب العمل.

لتعزيز الرقابة وتشجيع الإبلاغ عن المخالفات، يُمنح المبلغون عن المخالفات، والذين يعاونون المفتشين المعينين من قبل وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية، مكافأة تصل إلى 25% من قيمة الغرامة المفروضة على صاحب العمل حال كشفهم عن انتهاكات نظام العمل التي يقوم بها أصحاب العمل. هذا الإجراء يهدف إلى تحفيز المجتمع على المشاركة في تطبيق النظام.

المطلب الثاني: البرامج والمبادرات الوطنية

تُولي المملكة العربية السعودية اهتمامًا بالغًا لتعزيز معايير السلامة والصحة المهنية، وقد تجلى ذلك في إطلاقها لعدة برامج ومبادرات نوعية. يأتي على رأس هذه المبادرات البرنامج الوطني للسلامة والصحة المهنية.

- **البرنامج الوطني للسلامة والصحة المهنية في السعودية**

يُشكل البرنامج الوطني للسلامة والصحة المهنية، الذي أطلقته وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية في 11 رمضان 1438هـ الموافق 6 يونيو 2017م، أحد الركائز الأساسية لبرنامج التحول الوطني 2020، كجزء لا يتجزأ من رؤية السعودية 2030 الطموحة. يهدف هذا البرنامج إلى الارتقاء بمجال السلامة والصحة المهنية في المملكة من خلال تطبيق معايير عالمية متقدمة.

يهدف هذا البرنامج الطموح إلى تطوير معايير وطنية للسلامة والصحة المهنية تكون متوافقة مع أفضل الممارسات العالمية .ويُعد هذا التوافق ضروريًا لضمان أعلى مستويات الحماية للعاملين في مختلف القطاعات. يشمل البرنامج الوطني مجموعة من المشاريع الحيوية التي تُركز على تحسين التشريعات والأنظمة القائمة، لضمان مواكبتها للتطورات والتحديات الحديثة في بيئة العمل. كما يهدف البرنامج إلى توفير بيانات إحصائية شاملة ودقيقة عن الحوادث والإصابات المهنية .تُسهم هذه البيانات في تحليل الأسباب وتحديد نقاط الضعف، مما يُمكّن من اتخاذ قرارات مستنيرة وتطوير استراتيجيات فعالة، وبالتالي يُساهم بشكل مباشر في تعزيز بيئة عمل آمنة وصحية في جميع أنحاء المملكة.

تسعى المملكة من خلال هذا البرنامج إلى تحقيق أهداف استراتيجية تتمثل في حماية صحة العاملين وضمان سلامتهم، بالإضافة إلى المحافظة على البيئة والممتلكات .يرتكز البرنامج على تطبيق معايير وممارسات السلامة والصحة المهنية المستمدة من المنظمات الدولية ذات العلاقة والدول الرائدة في هذا المجال، مما يُسهم بشكل فعال في تحسين بيئة العمل على مستوى المملكة.

تضم مخرجات البرنامج الوطني للسلامة والصحة المهنية عدة مشاريع تهدف إلى تحقيق هدفين بعيدي المدى:

1. **صياغة سياسة وطنية متفق عليها من أصحاب المصلحة** :يهدف هذا الهدف إلى توضيح الأدوار والمسؤوليات بين جميع الجهات ذات العلاقة بتطوير السلامة والصحة المهنية لمنشآت القطاع الخاص، مما يضمن تكامل الجهود وتنسيقها.
2. **تطوير نظام وطني للسلامة والصحة المهنية** :يعمل هذا النظام على تحسين واقع ممارسات السلامة والصحة المهنية من خلال اتباع نموذج منهجي لتطوير السلامة والصحة المهنية، والذي يحتوي على أركان استراتيجية رئيسة تندرج تحتها جميع المبادرات والتوجهات التطويرية المستقبلية.

يُسهم البرنامج بفعالية في توفير بيئة عمل جاذبة من خلال رفع مستوى السلامة والصحة المهنية للمنشآت. هذا التحسين لا يخلق فرصًا وظيفية جديدة فحسب، بل يعزز الإنتاجية العامة للمنشآت. وتشير بعض الدراسات إلى أن الاستثمار في تطبيق معايير السلامة والصحة المهنية يُحقق عوائد اقتصادية أعلى على المدى الطويل، وذلك من خلال تقليل أيام الغياب عن العمل، تخفيض قيمة تأمين المرافق، وتحسين الأداء العام للعمل.

يعتمد البرنامج الوطني للسلامة والصحة المهنية على معايير وممارسات مستمدة من اتفاقيتي منظمة العمل الدولية رقم 187 ورقم 155، اللتين تُركزان على تعزيز السلامة والصحة المهنية في بيئة العمل. بالإضافة إلى ذلك،

يستلهم البرنامج من أفضل الممارسات المتبعة في دول متقدمة عالميًا في هذا المجال، مثل: ماليزيا، سنغافورة، المملكة المتحدة، ألمانيا، فنلندا، كندا، الولايات المتحدة، ونيوزيلندا.

يهدف تبني هذه المعايير والممارسات الدولية إلى تحسين بيئة العمل في المملكة بشكل جذري، وضمان توفير ظروف آمنة وصحية للعاملين، مما يُقلل بشكل كبير من المخاطر المهنية.

- **السياسة الوطنية للسلامة والصحة المهنية في السعودية**

تهدف السياسة الوطنية للسلامة والصحة المهنية في المملكة العربية السعودية إلى تعزيز وتطوير منظومة السلامة والصحة المهنية في مكان العمل. تُبنى هذه السياسة على أسس قابلة للقياس والتنفيذ والتحسين المستمر، وتُشارك في صياغتها وتنفيذها ثلاث جهات رئيسة :الجهات الحكومية المعنية بالسلامة والصحة المهنية، وممثلو أصحاب العمل، وممثلو العاملين .هذا التعاون يضمن شمولية السياسة ومراعاتها لمختلف الأطراف.

تسعى هذه السياسة إلى تحقيق مجموعة من الأهداف الاستراتيجية التي تُسهم في بناء بيئة عمل آمنة وصحية:

- **تطوير التشريعات واللوائح** :يشمل ذلك تحديث وتطوير الأنظمة والبرامج المتعلقة بالسلامة والصحة المهنية لتواكب أفضل الممارسات العالمية.
- **توفير نظام معلومات شامل** :يهدف إلى إنشاء نظام إحصائي متكامل للسلامة والصحة المهنية، يُمكن من خلاله جمع وتحليل البيانات الدقيقة حول الحوادث والإصابات، مما يدعم اتخاذ القرارات المبنية على الأدلة.
- **إنشاء هيكل حوكمة واضح** :يهدف إلى تحديد أدوار ومسؤوليات الجهات الحكومية المرتبطة بالسلامة والصحة المهنية بشكل دقيق، لضمان التنسيق الفعال وتجنب الازدواجية.
- **تعزيز التعاون** :تُشدد السياسة على أهمية تعزيز التعاون بين أصحاب العمل والعاملين من خلال ممثليهم، لضمان مشاركة جميع الأطراف في جهود السلامة.
- **تطوير آليات لمراقبة الالتزام** :تهدف إلى وضع وتفعيل آليات رقابية قوية لمراقبة الالتزام بالتشريعات والأنظمة المتعلقة بالسلامة والصحة المهنية، وفرض العقوبات على المخالفين.
- **تنفيذ البرامج والمبادرات الوطنية** :يشمل ذلك إطلاق وتنفيذ برامج ومبادرات وطنية تسهم بشكل مباشر في الحد من مخاطر العمل وتحسين ظروفه.
- **تنمية العنصر البشري** :تُركز السياسة على تنمية الكفاءات البشرية من خلال توفير التدريب والتأهيل المتخصص في مجال السلامة والصحة المهنية، ودعم البحوث والدراسات الاستقصائية ذات الصلة لتعزيز المعرفة وتطبيق أفضل الحلول.

تسعى هذه السياسة الشاملة إلى تحسين بيئة العمل وتقليل المخاطر المهنية بشكل جذري، مما يُساهم في تعزيز الإنتاجية والاستدامة على المستوى الوطني، ويُعزز من مكانة المملكة كبيئة عمل جاذبة وآمنة.

- **العضوية السعودية في المنظمات الدولية لتعزيز السلامة والصحة المهنية**

تُعدّ المملكة العربية السعودية عضوًا فاعلًا في العديد من المنظمات على المستويات العربية والإقليمية والدولية التي تُعنى بالسلامة والصحة المهنية. تُسهم هذه العضويات في دعم جهود المملكة الرامية إلى تطوير بيئة عمل آمنة وصحية وفقًا لأفضل الممارسات العالمية.

تُشارك المملكة العربية السعودية بفاعلية في منظمات رئيسية مثل:

1. **منظمة العمل الدولية** :(**ILO**) وهي منظمة رائدة تُعنى بتعزيز السلامة والصحة المهنية على الصعيد العالمي، ووضع المعايير الدولية في هذا المجال.
2. **منظمة العمل العربية** :تُركز هذه المنظمة على تحسين ظروف العمل في الدول العربية، مما يتيح للمملكة تبادل الخبرات والتجارب مع الدول الشقيقة.
3. **منظمة الصحة العالمية** :(**WHO**) تُقدم هذه المنظمة الدعم والمشورة في الجهود المتعلقة بالصحة العامة والمهنية، مما يُعزز الجانب الصحي لبيئة العمل في المملكة.

تسعى المملكة من خلال عضوياتها وشراكاتها في هذه المنظمات إلى تحقيق عدة أهداف استراتيجية:

- **عقد المؤتمرات الإقليمية والوطنية** :تُساهم هذه المؤتمرات في مجال السلامة والصحة المهنية بتبادل المعرفة والخبرات بين الخبراء والمتخصصين.
- **دعم التعاون الإقليمي والدولي** :يُعزز هذا التعاون تبادل أفضل الممارسات وتطبيقها على المستوى المحلي.
- **التوأمة مع المؤسسات الرائدة** :تُمكن التوأمة مع المؤسسات الإقليمية والدولية الرائدة المملكة من اكتساب التجارب والخبرات المتطورة في مجال السلامة والصحة المهنية.
- **تبادل التجارب والخبرات** :يُعد تبادل التجارب والخبرات مع الأطراف الإقليمية والدولية ذات الصلة أمرًا حيويًا لتعزيز الممارسات المتعلقة بالسلامة والصحة المهنية وتطويرها بشكل مستمر.

تهدف هذه الشراكات الدولية في مجملها إلى تعزيز مستوى السلامة والصحة المهنية في المملكة العربية السعودية من خلال الاستفادة من التعاون الدولي وتبادل المعرفة والخبرات، مما يُسهم في تحقيق بيئة عمل أكثر أمانًا وفعالية.

- **دور وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية في تعزيز السلامة والصحة المهنية**

تُضطلع وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية في المملكة العربية السعودية بدور محوري وحاسم في الارتقاء بمستوى السلامة والصحة المهنية. تُنفذ الوزارة ذلك عبر مجموعة متكاملة من الإجراءات والمبادرات التي تهدف إلى بناء بيئة عمل آمنة وصحية ومستدامة.

تتعدد محاور عمل الوزارة في هذا المجال لتشمل:

1. **المراقبة والتقييم** :تعمل الوزارة على مراقبة وتقييم أداء السلامة والصحة المهنية في جميع المنشآت، وتُطور النهج الاستراتيجي بما يتوافق مع المعايير المحلية والعالمية المعتمدة.
2. **النهج الوقائي** :تتبنى الوزارة نهجًا وقائيًا استباقيًا، حيث تُقدم المعلومات والإرشادات الشاملة لأصحاب العمل والعاملين حول أفضل الطرق للالتزام بالأنظمة والتشريعات المعمول بها.

3. **فرض العقوبات** :لضمان الالتزام، تفرض الوزارة عقوبات نظامية على مرتكبي المخالفات المتعلقة بالسلامة والصحة المهنية، مما يعزز تطبيق القوانين بفاعلية.
4. **التحسين المستمر** :تُركز الوزارة على التحسين المستمر لإجراءات ولوائح السلامة والصحة المهنية، بهدف رئيسي هو الوقاية من حوادث العمل، الإصابات، والأمراض المهنية.
5. **مراجعة السياسة الوطنية** :تُراجع الوزارة السياسة الوطنية للسلامة والصحة المهنية بانتظام وتتخذ الإجراءات اللازمة لتطويرها، بالتشاور المستمر مع جميع الجهات ذات العلاقة لضمان شمولية السياسة وتلبيتها للاحتياجات المتجددة.
6. **تحسين التشريعات** :تعمل الوزارة بشكل دؤوب على إعداد مقترحات تهدف إلى تحسين التشريعات المتعلقة بالسلامة والصحة المهنية، لضمان مواكبتها لأحدث التطورات وأفضل الممارسات.
7. **برامج تدريبية** :تُطور الوزارة برامج تدريبية متخصصة لبناء وتطوير قدرات أصحاب العمل والعاملين في مجال السلامة والصحة المهنية، مما يُسهم بشكل مباشر في رفع ثقافة السلامة والصحة المهنية على مستوى القطاعات المختلفة.

لتعزيز حوكمة السلامة والصحة المهنية، تعمل الوزارة على تحديد وتنسيق الأدوار بين الجهات الحكومية ذات العلاقة، وتُتابع تنفيذ السياسة الوطنية للسلامة والصحة المهنية. وفي هذا السياق، تم إنشاء المجلس الوطني للسلامة والصحة المهنية، وهو مجلس مرتبط تنظيميًا بوزير الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية ويضم ممثلين من الجهات ذات العلاقة. يتولى المجلس مهامًا حيوية تشمل مراجعة التشريعات والأنظمة، واقتراح التعديلات اللازمة، بالإضافة إلى إنشاء نظام فعال لمراقبة وتقييم السلامة والصحة المهنية.

كما يعمل المجلس على تطوير برنامج وطني شامل للتبليغ عن حوادث وإصابات العمل والأمراض المرتبطة بالمهن، مع توثيق دقيق لجميع البلاغات لجمع البيانات وتحليلها. ويُقدم المجلس كذلك الاستشارات والدعم الفني في مجال السلامة والصحة المهنية، ويعزز التعاون والتواصل بين أصحاب العمل والعاملين لضمان بيئة عمل آمنة ومشاركة فاعلة من الجميع.

تهدف هذه الجهود المتضافرة إلى تعزيز السلامة والصحة المهنية في المملكة بشكل مستمر، وتقليل المخاطر المهنية إلى أدنى حد ممكن، وصولاً إلى ضمان بيئة عمل آمنة وصحية ومحفزة للإنتاجية.

- **البرنامج الوطني الشامل للتبليغ عن حوادث العمل والأمراض المهنية**

شهد عام 2023م إطلاق سياسة البرنامج الوطني الشامل للتبليغ عن حوادث وإصابات العمل والأمراض المهنية في المملكة العربية السعودية. يهدف هذا البرنامج، الذي يشمل توثيق البلاغات ونتائج التحقيقات ذات الصلة، إلى تحقيق بيئة عمل أكثر أمانًا وصحة عبر محاور رئيسية متعددة.

يُركز البرنامج على الأهداف التالية لتعزيز السلامة والصحة المهنية في المملكة:

1. **تطوير الكفاءات والخبرات** :يُسعى إلى تعزيز القدرات والخبرات في مجال التحقيق في حوادث وإصابات العمل والأمراض المهنية. هذا التطوير يهدف إلى تحديد المسببات الجذرية للحوادث بدقة، مما يُمكن من وضع حلول وقائية فعالة.

2. **مشاركة الدروس المستفادة** :يهدف البرنامج إلى مشاركة الدروس المستفادة على المستوى الوطني للحد من تكرار الحوادث. هذه المشاركة تُسهم بشكل مباشر في تحسين بيئة العمل وتقليل المخاطر المهنية عبر تعميم أفضل الممارسات والحلول الوقائية.

3. **توثيق البلاغات ونتائج التحقيقات** :يُعنى البرنامج بتوثيق البلاغات ونتائج التحقيقات بشكل شامل. هذا التوثيق الدقيق يُساعد في تحليل البيانات بشكل فعال، مما يُمكن من اتخاذ الإجراءات الوقائية اللازمة بناءً على أدلة ومعلومات موثوقة.

تهدف هذه السياسة بشكل عام إلى تعزيز السلامة والصحة المهنية في جميع أنحاء المملكة، وتقليل الحوادث والإصابات المهنية من خلال تبادل المعرفة والخبرات على المستوى الوطني، مما يُسهم في بناء ثقافة وقائية راسخة.

المطلب الثالث: السياسة الوطنية للسلامة والصحة المهنية

تُعدّ السياسة الوطنية للسلامة والصحة المهنية في المملكة العربية السعودية نتاجًا لجهود تعاونية واسعة. فقد جرى إعداد هذه السياسة بالتعاون الوثيق مع منظمة العمل الدولية (ILO) والجهات الحكومية ذات العلاقة، إلى جانب التشاور المستفيض مع ممثلي أصحاب العمل والعمال.

تهدف هذه السياسة بشكل أساسي إلى تعزيز وتطوير منظومة السلامة والصحة المهنية على المستوى الوطني . كما تُسعى إلى تحقيق الرؤية الوطنية في هذا المجال، بما يتوافق مع أهداف برنامج التحول الوطني ورؤية المملكة 2030 .تستند هذه السياسة إلى مبدأ جوهري وهو حق العامل في الحماية من أي خطر يشكل تهديدًا لسلامته أو صحته، وتعتبر ذلك من الأولويات الرئيسية التي لا يمكن التهاون فيها.

- **مبادئ السياسة الوطنية للسلامة والصحة المهنية في المملكة العربية السعودية**

تُعدّ السياسة الوطنية للسلامة والصحة المهنية في المملكة العربية السعودية إطارًا استراتيجيًا يقوم على مجموعة من المبادئ الأساسية، والتي تهدف إلى توفير بيئة عمل آمنة وصحية ومستدامة لجميع العاملين.

1. مبدأ الشمولية

تُطبق هذه السياسة مبدأ الشمولية، حيث تغطي جميع العاملين في مختلف قطاعات العمل دون تمييز. يضمن هذا المبدأ توفير بيئة عمل صحية وآمنة لكافة الأفراد، بغض النظر عن طبيعة عملهم أو القطاع الذي ينتمون إليه.

2. حماية العاملين

تُركز السياسة على حماية العاملين، وتضمن حقهم الأساسي في بيئة عمل صحية وآمنة. وتسعى بفاعلية لتوفير الحماية اللازمة لهم من المخاطر المحتملة التي قد تؤثر على سلامتهم ورفاهيتهم.

3. مبدأ الوقاية

تُجسد السياسة مبدأ الوقاية كركيزة أساسية، بهدف حماية وتعزيز الصحة البدنية والعقلية والاجتماعية للعاملين. يتحقق ذلك من خلال تحديد المخاطر في بيئة العمل وإدارتها بشكل جذري، بما في ذلك التحكم بها ومكافحة مصادرها في مراحلها الأولى.

4. الالتزام وتعميم الثقافة الوقائية

تُعزز السياسة الالتزام بمتطلبات السلامة والصحة المهنية من خلال نشر ثقافة وقائية راسخة. تتضمن هذه الثقافة برامج مكثفة للتوعية والتدريب المستمر، بالإضافة إلى دعم الأبحاث والدراسات في هذا المجال لرفع مستوى الوعي وتطبيق أفضل الممارسات.

5. إدارة المخاطر ومعالجتها جذريًا

تهتم السياسة بشكل خاص بإدارة المخاطر، حيث تُركز على تحديد وتقويم وإدارة مخاطر بيئة العمل. تُعالج هذه المخاطر بشكل جذري من خلال التحكم بها ومكافحة مصادرها الأساسية، بهدف تقليل احتمالية وقوع الحوادث والإصابات والأمراض المهنية.

- **السياسة الوطنية للسلامة والصحة المهنية: أهداف تكاملية لبيئة عمل آمنة**

تهدف السياسة الوطنية للسلامة والصحة المهنية في المملكة العربية السعودية إلى تعزيز سلامة وصحة العاملين في مكان العمل من خلال تنسيق الجهود التكاملية بين الأطراف الرئيسية :الجهات الحكومية ذات العلاقة، أصحاب العمل، والعاملين .تتمثل الأهداف الرئيسية لهذه السياسة في الآتي:

1. تطوير التشريعات والأنظمة

تسعى السياسة إلى تطوير شامل للتشريعات والأنظمة واللوائح والبرامج المتعلقة بالسلامة والصحة المهنية. هذا التطوير المستمر يضمن توفير بيئة عمل آمنة وصحية تتوافق مع أفضل الممارسات والمعايير الحديثة.

2. إنشاء هيكل حوكمة واضح

يتمثل أحد الأهداف المحورية في إنشاء هيكل حوكمة محدد وواضح للسلامة والصحة المهنية. يشمل ذلك تطوير آليات فعالة لمراقبة الالتزام بالتشريعات والأنظمة، مما يضمن تطبيقها الصارم والمنتظم.

3. تحديد الأدوار والمسؤوليات بوضوح

تهدف السياسة إلى تحديد أدوار ومسؤوليات الجهات الحكومية ذات العلاقة ببرامج السلامة والصحة المهنية بشكل واضح وشفاف. هذا التحديد الدقيق يسهم في تفادي الازدواجية وتضارب الجهود، ويعزز من فعالية الأداء الحكومي.

4. تعزيز التعاون بين أصحاب العمل والعاملين

تُركز السياسة على إيجاد آليات فعالة للتعاون بين أصحاب العمل والعاملين، وذلك من خلال ممثليهم. هذا التعاون البناء يُعزز من مستوى السلامة والصحة المهنية، ويُسهم في بناء ثقافة وقائية مشتركة.

5. توفير نظام معلومات شامل

من الأهداف الهامة للسياسة توفير نظام معلومات شامل لإحصائيات السلامة والصحة المهنية .يُساعد هذا النظام في تحليل البيانات الدقيقة والموثوقة، مما يدعم اتخاذ القرارات المستنيرة والمبنية على الأدلة في هذا المجال.

6. متابعة أداء السلامة واستدامتها

تُعنى السياسة بمتابعة أثر أنشطة السلامة والصحة المهنية على بيئة العمل واستدامتها. يتم ذلك من خلال عمليات التفتيش والتقييم المنتظمة، وقياس نسبة الالتزام بالمعايير، مما يضمن التحسين المستمر.

– الالتزام بتعزيز وتطوير السلامة والصحة المهنية: منهج متكامل في المملكة العربية السعودية

يُعد الالتزام بتعزيز وتطوير السلامة والصحة المهنية جانبًا محوريًا في رؤية المملكة العربية السعودية، ويُترجم هذا الالتزام إلى عدة جوانب رئيسية تهدف إلى بناء بيئة عمل آمنة، صحية، وجذابة.

1. الالتزام بحماية العاملين وتعزيز جاذبية بيئة العمل

تلتزم المملكة العربية السعودية التزامًا راسخًا بحماية العاملين من المخاطر الصحية والمهنية في مكان العمل. هذا الالتزام يتجاوز مجرد الوقاية ليشمل ضمان سلامة بيئة العمل بشكل عام، بهدف تعزيز جاذبيتها واستقطاب الكفاءات.

2. التعاون وتحديد الأدوار بين الجهات الحكومية والأطراف المعنية

تعمل وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية بجدية على التعاون مع الجهات الحكومية ذات العلاقة، لتحديد الأدوار والمسؤوليات بوضوح. يسهم هذا التنسيق في تكامل الجهود وتحقيق كفاءة الأداء على المستوى الوطني. وتُحدد الأدوار والمسؤوليات ليس فقط للجهات الحكومية، بل تمتد لتشمل أصحاب العمل، العاملين، الموردين، والمصنعين للآلات والمعدات المشمولين بأنظمة وتشريعات السلامة والصحة المهنية. يتم هذا التحديد بالتشاور المستمر مع الأطراف الثلاثة الرئيسية: الجهات الحكومية، ممثلي أصحاب العمل، وممثلي العاملين، لضمان شمولية وفعالية التنظيم.

3. التحسين المستمر للتشريعات والبرامج التدريبية

يُعد التحسين المستمر على إجراءات ولوائح السلامة والصحة المهنية ركيزة أساسية. يهدف هذا التحسين إلى الوقاية من حوادث العمل، الحد من الإصابات والأمراض المهنية، وتقليل الوفيات أثناء العمل. يتضمن ذلك مراجعة دورية للسياسة الوطنية للسلامة والصحة المهنية، واتخاذ الإجراءات اللازمة لتطويرها كأولوية قصوى، وذلك بالتشاور والتنسيق مع الجهات ذات العلاقة.

كما تعمل المملكة على إعداد المقترحات التي من شأنها تحسين التشريعات المتعلقة بالسلامة والصحة المهنية .وتُركز جهودها أيضًا على إعداد برامج تدريبية متواصلة لبناء وتطوير قدرات أصحاب العمل والعاملين في مجال السلامة والصحة المهنية، بهدف رفع مستوى ثقافة العاملين بإجراءات ومتطلبات السلامة. إضافة إلى ذلك، تُساهم هذه البرامج في تأهيل الكوادر البشرية المعنية بتطبيق إجراءات السلامة في مكان العمل، مما يضمن وجود كفاءات متخصصة تُشرف على تطبيق المعايير بفعالية.

– تنظيم ومراقبة مؤشرات أداء السلامة والصحة المهنية في السعودية

تُعد عملية تنظيم ومراقبة مؤشرات أداء السلامة والصحة المهنية في المملكة العربية السعودية منهجًا شاملًا يهدف إلى تحقيق بيئة عمل آمنة ومستدامة. تضطلع وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية بدور محوري في هذه العملية، بالتعاون مع جهات حكومية أخرى وأصحاب المصلحة.

يتضمن هذا الجانب الحيوي عدة محاور رئيسية:

1. **مراقبة وتقويم الأداء** :تتولى وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية مهمة مراقبة وتقويم أداء السلامة والصحة المهنية، وذلك من خلال تطوير نهج استراتيجي يتماشى مع معايير العمل المعتمدة، مع التركيز على النهج الوقائي.
2. **تقديم المعلومات والإرشادات** :تعمل الوزارة على تقديم المعلومات والإرشادات والمشورة لأصحاب العمل والعاملين حول أفضل الطرق للامتثال للأنظمة والتشريعات. هذا الدور يشمل أيضًا فرض العقوبات النظامية على المخالفين لضمان الالتزام الفعال.
3. **تطبيق حوكمة السلامة والصحة المهنية** :يتم تطبيق حوكمة السلامة والصحة المهنية على المستوى الوطني، مع تحديد وتنسيق الأدوار بين الجهات الحكومية ذات العلاقة لتفادي ازدواجية الجهود وتحقيق التكامل.
4. **إنشاء مجلس وطني للسلامة والصحة المهنية** :جرى إنشاء مجلس وطني يرتبط تنظيميًا بوزير الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية. يضم هذا المجلس ممثلين من الجهات ذات العلاقة بالسلامة والصحة المهنية، ويتمتع بالصلاحيات اللازمة لأداء دوره بكفاءة عالية في مراجعة التشريعات واقتراح التعديلات، وإنشاء نظام مراقبة وتقييم فعال.
5. **مراجعة التشريعات والأنظمة** :تُراجع التشريعات والأنظمة واللوائح والبرامج وأي أدوات تنظيمية أخرى متعلقة بالسلامة والصحة المهنية بشكل دوري، وتُقترح التعديلات اللازمة وفقًا للإجراءات النظامية لضمان مواكبتها للتطورات.
6. **إنشاء نظام مراقبة وتقييم** :يُعد إنشاء نظام مراقبة وتقييم فعال وشامل للسلامة والصحة المهنية جزءًا أساسيًا من هذه المنظومة، لضمان قياس الأداء وتحديد مجالات التحسين.
7. **تطوير برنامج وطني للتبليغ** :يتم تطوير برنامج وطني شامل للتبليغ عن حوادث وإصابات العمل والأمراض المرتبطة بالمهن، مع توثيق دقيق للبلاغات ونتائج التحقيقات لتعزيز الشفافية والمساءلة.
8. **تقديم الاستشارات والدعم الفني** :تُقدم الاستشارات والدعم الفني في مجال السلامة والصحة المهنية لجميع الأطراف المعنية، مما يُسهم في رفع مستوى الوعي والتطبيق.
9. **اعتماد البرامج والمبادرات الوطنية** :تُعتمد البرامج والمبادرات الوطنية المتعلقة بالسلامة والصحة المهنية بالتنسيق مع الجهات الحكومية ذات العلاقة، لضمان تكامل الجهود وتحقيق الأهداف المشتركة.
10. **تعزيز التعاون** :يُعزز التعاون بين أصحاب العمل والعاملين وممثليهم لتعزيز السلامة والصحة المهنية، مما يُسهم في بناء ثقافة وقائية مشتركة.
11. **تقويم ومتابعة الأثر والاستدامة** :يتم تقويم ومتابعة أثر واستدامة أنشطة السلامة والصحة المهنية على بيئة العمل بشكل مستمر، لضمان تحقيق الأهداف طويلة المدى والحفاظ على مكتسبات السلامة.

- **تعزيز الشراكات الدولية في مجال السلامة والصحة المهنية بالمملكة العربية السعودية**

تُولي المملكة العربية السعودية اهتمامًا كبيرًا لتطوير الشراكات على المستويين الإقليمي والدولي في مجال السلامة والصحة المهنية. تُسهم هذه الشراكات في الارتقاء بمعايير السلامة والصحة المهنية محليًا عبر تبادل المعرفة والخبرات العالمية.

تتضمن استراتيجية المملكة لتطوير الشراكات الدولية عدة محاور رئيسية:

1. **الدعوة إلى عقد المؤتمرات** :تعمل المملكة بنشاط على الدعوة لإقامة مؤتمرات وطنية وإقليمية متخصصة في مجال السلامة والصحة المهنية. تهدف هذه الملتقيات إلى توفير منصات لتبادل المعرفة والخبرات بين الخبراء والمتخصصين من مختلف الدول.
2. **دعم التعاون الإقليمي والدولي** :تُعزز المملكة التعاون بين الأطراف الإقليمية والدولية المعنية بالسلامة والصحة المهنية. هذا الدعم يُمكن من تبادل المعرفة والخبرات بشكل مستمر، مما يُسهم في تطوير حلول مبتكرة للتحديات المشتركة.
3. **التوأمة مع المؤسسات الرائدة** :تُقدم المملكة على التوأمة مع المؤسسات الرائدة إقليميًا ودوليًا في مجال السلامة والصحة المهنية. تُتيح هذه الشراكات الاستراتيجية للمملكة فرصة الاستفادة من التجارب والخبرات المتطورة لتطبيق أفضل الممارسات عالميًا.
4. **تبادل التجارب والخبرات** :تُشارك المملكة بفاعلية في تبادل التجارب والخبرات في مجال السلامة والصحة المهنية مع الأطراف الإقليمية والدولية ذات الصلة. هذا التبادل المستمر للمعرفة يُعزز من قدرة المملكة على تطوير وتطبيق أحدث المعايير والحلول الوقائية.

تهدف هذه الجهود المتكاملة إلى تعزيز السلامة والصحة المهنية في المملكة من خلال التعاون الدولي الفعال وتبادل المعرفة والخبرات، مما يُسهم في تحقيق بيئة عمل أكثر أمانًا وإنتاجية.

الخاتمة: النتائج والتوصيات

اولاً: النتائج

1. **لالتزام بالقوانين واللوائح**: يساعد الالتزام بالقوانين واللوائح المحلية والدولية في تطبيق إجراءات السلامة والصحة المهنية بشكل فعال.
2. **وجود نظام فعال**: يسهم وجود نظام فعال لحماية السلامة المهنية في تحسين الأداء الاقتصادي والاجتماعي، مما يجعل بيئة العمل أكثر أمانًا.
3. **تقليل الإصابات والأمراض المهنية**: تطبيق إجراءات السلامة يقلل من عدد الإصابات والأمراض المهنية، مما يحسن الرضا الوظيفي ويقلل من معدلات التغيب.
4. **تحسين الرضا الوظيفي**: يمكن أن تساهم الإجراءات السليمة في تحسين الرضا الوظيفي، مما يزيد من الإنتاجية ويخلق بيئة عمل آمنة ومريحة.
5. **بيئة عمل آمنة وصحية**: بيئة العمل الآمنة والصحية تؤدي إلى زيادة الإنتاجية، حيث يشعر العاملون بالأمان والراحة في مكان العمل.

ثانياً: التوصيات

1. **تعميق الوعي بأهمية السلامة المهنية**: يجب تعميق الوعي بأهمية السلامة المهنية في مكان العمل من خلال إجراء حملات توعية وتدريب مستمر.

2. **تطبيق سياسة موحدة:** يجب تطبيق سياسة موحدة للسلامة والصحة المهنية تتوافق مع المعايير الدولية وتحافظ على حقوق ومصالح العاملين.
3. **زيادة عدد المفتشين:** يجب زيادة عدد المفتشين وتكثيف الزيارات التفتيشية لضمان الالتزام الكامل بالمعايير.
4. **تحديث القوانين واللوائح:** يجب مراجعة وتحديث القوانين واللوائح المتعلقة بالسلامة والصحة المهنية بشكل دوري للتكيف مع التطورات الجديدة.
5. **تشجيع البحث العلمي:** يجب دعم البحث العلمي في مجال السلامة والصحة المهنية لتقديم نماذج جديدة ومتطورة يمكن تطبيقها في مكان العمل.
6. **تقييم المخاطر بانتظام:** يجب إجراء تقييمات دورية للمخاطر لتحديد أي تغييرات في بيئة العمل قد تتطلب إجراءات تصحيحية.
7. **تعزيز التعاون الدولي:** يجب تعزيز التعاون مع المنظمات الدولية والإقليمية لتبادل الخبرات والمعرفة في مجال السلامة والصحة المهنية.

قائمة المراجع والمصادر

1. د. مجددي عبد الله شرارة، **السلامة والصحة المهنية وتأمين بيئة العمل**، مؤسسة فريدريش ايبرت مكتب مصر، 2016م
2. منصور عطا الله المطيري، عبد الله دغران الأحمر، **أثر السلامة المهنية على أداء العاملين بالمنظفات الصحية**، المجلة الدولية لنشر البحوث والدراسات، المجلد الثالث، الإصدار السادس والثلاثون 2022م.
3. حمدان عايد العنزي، **اثراء افراد امن المستشفيات على تحقيق السلامة المهنية**، اكاديمية الأمير نايف للعلوم الأمنية، رسالة ماجستير غير منشورة 1437هـ.
4. د. مجددي عبد الله شرارة، **السلامة والصحة المهنية وتأمين بيئة العمل**، مؤسسة فريدريش ايبرت مكتب مصر، 2016م
5. عبد الكريم عبد العزيز العيدان، **دليل الامن والسلامة والصحة المهنية**، الدار الوطنية للطباعة، الرياض 2010م
6. عبد الحكيم بن حمد الوهيب، **مدى توفر وتطبيق وسائل السلامة والإجراءات الوقائية بالمستشفيات الحكومية**، اكاديمية الأمير نايف للعلوم الأمنية، رسالة ماجستير غير منشورة 2007م.
7. مشعلي بلال، **دور برامج السلامة المهنية في تحسين أداء العمال في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية**، جامعة فرحات عباس – سطيف، رسالة ماجستير غير منشورة 2010-2011م.
8. م. عبد الوهاب زهران، م. سامي حافظ، د. سامي عبد العزيز، د. محمد عماد الدين، **السلامة والصحة المهنية**، نور الايمان لكتابة وطباعة الكتب الجامعية، 2002م.
9. د. سيد محمد جاد الرب، **السلامة والصحة المهنية**، بحث غير منشور، 2002م.
10. **نظام العمل السعودي** الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/51) وتاريخ 1426/8/23هـ (2005م)، والمعدل بالمرسوم الملكي رقم (م/24) وتاريخ 1434/5/12هـ، المعدل بالمرسوم الملكي رقم (م/46) وتاريخ 1436/6/5هـ، المعدل بالمرسوم الملكي رقم (م/14) وتاريخ 1440/2/22هـ، المعدل بالمرسوم الملكي رقم (م/5) وتاريخ 1442/1/7هـ، المعدل بالمرسوم الملكي رقم (م/44) وتاريخ 1446/2/8هـ(2025م).
11. م. محمد علاء الدين بحيري، **بيئة العمل ودورها في التنمية، كتاب العمل**، العدد 413، فبراير 1998م

12.علي مسفر سعد الشمراني، **وعي المرضى بإجراءات السلامة المهنية الوقائية بالمستشفيات**، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، رسالة ماجستير غير منشورة 1436هـ.

13.أ. محمود محمد نصار، **موسوعة الامن الصناعي في المنشآت الصناعية والإنتاجية**، وكالة الشرق الأوسط للإعلام العربي 1994م.

14.**الموقع الرسمي لوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية**: https:// www.hrsd.gov.sa

15.**الموقع الرسمي لمنظمة العمل الدولية**: www.ilo.org

16. محمد خطاب، **السلامة والصحة المهنية: ما هي، وظائفها، اهدافها، شروط الأمن والسلامة**، موقع اسود البزنس، بتاريخ 1 مارس 2025، موجود في موقع: https://www.business4lions.com

17.ليلى جبريل، **السلامة والصحة المهنية**، موقع مقال، بتاريخ 27 فبراير 2022، موجود في موقع: https://maqall.net

18.احمد ذكي، **السلامة والصحة المهنية**، دار الكتب العلمية ، القاهرة 2012م.

19.محمد خطاب، **اتفاقيات وتوصيات السلامة والصحة المهنية**، موقع اسلايت شير، بتاريخ 16 ديسمبر 2013، موجود في موقع: https://www.slideshare.net